

يسري مفعول قيود التنقل من وإلى محافظة أوسيمّا اعتباراً من 28 آذار/مارس 2020 الساعة 00.00.

قدم مجلس الوزراء في 27 آذار/مارس إلى مجلس النواب مشروع مرسومين يتم بموجبهما فرض وتطبيق قيود على التنقل من وإلى محافظة أوسيمّا، وذلك على النحو المحدد في قانون الطوارئ. تدخل قيود التنقل الخاصة بالمحافظة حيز التنفيذ اعتباراً من يوم 28 آذار/مارس الساعة 00.00 وستظل سارية المفعول حتى 19 نيسان/أبريل 2020.

بمجرد دخول القيود حيز التنفيذ، يجب على سكان أوسيمّا البقاء داخل منطقة المحافظة. لا يمكن لسكان المحافظات الأخرى زيارة محافظة أوسيمّا، لكن يبقى لكل شخص الحق في العودة إلى منزله أو مكان إقامته، علماً أن السفر الترفيهي غير مسموح به.

لا يُمنع مرور البضائع حتى خلال القيود الجديدة، كما لا تنطبق القيود على التنقل ضمن محافظة أوسيمّا.

لا تطبق قيود تنقل الأشخاص إذا كان التنقل لا بد منه

- (1) في أعمال السلطات المختصة؛
- (2) لغرض الوظيفة أو العمل الحر أو الدراسة أو ممارسة المهام الاجتماعية الموكلة؛
- (3) للخدمة العسكرية أو أداء واجب قانوني آخر أو
- (4) بسبب ضرورة العناية بأحد الأقارب أو بسبب وفاة أو خطر وفاة أحد الأقارب أو للوفاء بحق رؤية وزيارة الطفل أو لسبب شخصي وجيه آخر مما تعادل أهميته تلك الأسباب.

تشرف الشرطة على مراقبة احترام قيود التنقل وتتدخل في حالات خرقها. يجب على الشخص أن يعطي الشرطة عند طلبها بياناً عن المكان المقصود بالرحلة وهدفها.

معلومات إضافية بخصوص قيود التنقل

وكيل الوزارة تيمو لانكينن (Timo Lankinen)، هاتف: 0295 160 300، ديوان مجلس الوزراء والمدير الأعلى تيرو كورينما (Tero Kurenmaa)، هاتف: 0295 488 340، وزارة الداخلية